



المرأة في السّطة القضائيّة

"إزالة الحواجز وزيادة الأعداد"

دراسة الحالة الفلسطينية

منهجية البحث:

يعتمد التقرير على المنهج الوصفي التحليلي، بحيث يتم توصيف واقع مشاركة المرأة في القضاء الفلسطيني وتحليل مجموعة التداخلات التشريعية والواقعية ذات الصلة، وتحليل نتائج المقابلات ومجموعي العمل المركزة للوصول إلى النتائج وتقديم توصيات تهدف إلى زيادة واقع مشاركة المرأة في السلطة القضائية.

نطاق البحث:

يشتمل البحث على دراسة كافة أنماط القضاء في فلسطين، وهي القضاء النظامي والقضاء الشرعي والقضاء الدستوري والقضاء العسكري على حد سواء.

الصفحة	المحتويات	التقسيم
	خلفية قانونية والسياسات ذات الصلة وأثرها على دخول المرأة الى سلك القضاء وتقديمها فيه	القسم الأول
	موجز حول النظام القضائي في فلسطين	الفصل الأول
	الإطار القانوني وسياسات التعيين والترقية وواقع مشاركة المرأة على المستوى الكمي	الفصل الثاني
	واقع المرأة في القضاء (تحليل نتائج المقابلات والمناقشات)	القسم الثاني
	الدخول الى سلك القضاء والدافعية	الفصل الأول
	المعوقات في العمل اليومي	الفصل الثاني
	المعيقات في التقدم الوظيفي	الفصل الثالث
	المبادرات المتوفرة حالياً والداعمة للمرأة القاضية	الفصل الرابع
	أثر وجود المرأة في القضاء	الفصل الخامس
	النتائج العامة والتوصيات على المستوى الوطني	الخاتمة

الخلفية القانونية والسياسات ذات الصلة وأثرها على دخول المرأة الى سلك القضاء وتقديمها فيه

استنتاجات

1. تتعدد في فلسطين الجهات المخولة في إدارة شؤون السلطة القضائية، بحيث يخضع القضاء النظامي صاحب الولاية العامة لمجلس القضاء الأعلى، ويخضع القضاء الشرعي لإدارة مجلس القضاء الشرعي، ويخضع القضاء الدستوري لإدارة رئيس المحكمة والجمعية العمومية للمحكمة، ويخضع القضاء العسكري لإدارة مجلس هيئة قضاء قوى الأمن.
2. تعتبر كل إدارة قضائية مستقلة بذاتها وتخضع لقانونها الخاص بما في ذلك شروط التعيين والترقية.
3. كنتيجة لتعدد الإدارات القضائية، يمكن القول لا توجد آلية للتنسيق بين الجهات المخولة بإدارة السلطة القضائية مما يوجب العمل على مع كل جهة للبحث في آليات زيادة أعداد القضاء من النساء وضمان تقدمها الوظيفي.
4. كنتيجة لتعدد الإدارات القضائية، فإن السياسات الخاصة بالتعيين وإجراءاته القانونية تختلف من قطاع قضائي إلى آخر مما يستوجب دراسة كل قطاع بشكل منفصل عن القطاع الآخر.

أعداد القضاة من الرجال ومن النساء في كافة الجهات القضائية

النسبة المئوية للقضاة للنساء	النسبة المئوية للقضاة الرجال	عدد القضاة من النساء	عدد القضاة من الرجال	العدد العام	الجهة القضائية
%17.8	%82.2	44	203	247	القضاء النظامي
%21	%79	33	124	157	النيابة العامة في المحاكم النظامية
%6.7	%93.3	3	42	45	القضاء الشرعي
%0	%100	0	8	8	القضاء الدستوري
%20.4	%79.6	21	82	103	القضاء العسكري
%18	%82	101	459	560	المجموع العام

تحليل واستنتاجات عامة

1. يلاحظ أنّ شروط التعيين والترقية في المناصب القضائية في السلطة القضائية بفلسطين سواء في القضاء النظامي او الشرعي او الدستوري أو العسكري قد جاءت عامة مجردة تنطبق على الرجال والنساء على حدّ سواء.
2. استخدم المشرع صيغة المذكر في مخاطبته للمكلفين ولم يستخدم صيغة المؤنث وهو ما يؤسس لخلل جندي في الصياغة التشريعية.
3. لم تتضمن شروط وآليات التعيين كوتا نسائية لإشغال الوظائف القضائية كنوع من التمييز الإيجابي لصالح المرأة لاسيما أنّ المرأة الفلسطينية لا زالت تعاني في الكثير من القطاعات من التهميش الذي يستوجب توفير تمييز إيجابي مقبول باتجاه تعزيز مشاركتها في القطاعات المختلفة، وقد اعترف التشريع الفلسطيني بالكوتا النسائية في مجال الانتخابات التشريعية والمحلية، ويمكن على ضوء ذلك استنساخ هذه التجربة في مجال السلطة القضائية.
4. لم يحدد القانون مناصب إدارية معينة يمكن إسنادها للقضاة أو القاضيات، وكان بالإمكان أن يتضمن القانون تحديد بعض المناصب القضائية أو نسب معينة منها للقضاة من النساء مثل منصب رؤساء المحاكم وبعض الإدارات القضائية.
5. لم تُلزم إجراءات التعيين الإدارة القضائية بإجراء مسابقة لغايات التعيين باستثناء القضاء العسكري، وهذا قد يفتح الباب للتعيين المستند على أساس جندي، سواء سلباً أو إيجاباً، على الرغم من أنّ العادة درجت على تعيين قضاة الدرجة الأولى من خلال مسابقة قضائية، ويمكن الاستفادة من ذلك بأن تكون سياسات التعيين المعتمدة من قبل الإدارة القضائية قائمة على توفير عدد معين من المناصب القضائية سواء بالتعيين أو الترقية للقضاة من النساء.

النتائج العامة

تشير نتائج مقابلات القضاة النساء عن رضا نسبي لديهن عن التطور في السنوات الأخيرة في أعداد القاضيات بالنسبة للقضاة الذكور، لاسيما في القضاء النظامي، مع وجود قصور كبير في هذا العدد مقارنة مع عدد النساء الفلسطينيات بالنسبة لعدد الرجال، الأمر الذي يستدعي إيجاد آليات لزيادة العدد ليقترّب مع المساواة بين الرجل والمرأة، ذلك أنّ نسبة النساء القاضيات بالنسبة للقضاة الرجال في القضاء النظامي هي نسبة متدنية مقارنة مع نسبة النساء للذكور من مجموع عام السكان في فلسطين، وعلى مستوى القضاء الشرعي، حدث تطور نسبي في عدد القاضيات من النساء في القضاء الشرعي في السنوات الأخيرة مع توجه قاضي القضاة في الذهاب نحو زيادة عدد القاضيات، ولكن يبقى وضع المرأة في القضاء الشرعي مسألة في غاية الحساسية الأمر الذي يجعل وجود المرأة في القضاء الشرعي كفكرة تعتبر تطورا مهماً، ولكن تبقى نسبة القضاة من النساء قليلة جداً مقارنة بالقضاة الرجال،

وعلى مستوى القضاء الدستوري، يعتبر عدم وجود قضاة من النساء في تشكيل المحكمة الدستورية مؤشراً على تراجع كبير في التقييم العام للنساء القاضيات، حيث افتقرت المحكمة الدستورية لوجود أي امرأة في تشكيل المحكمة، الأمر الذي يحتاج إلى دراسة الأسباب وآليات المعالجة، أما بخصوص القضاء العسكري، فقد حدث تطور كبير في السنوات الأخيرة نتيجة انضمام النساء للعمل في القضاء العسكري، ويلاحظ أنّ النسبة الأكبر من النساء يعملن في النيابة العام العسكرية، باستثناء قاضية واحدة تعمل في المحكمة العسكرية الدائمة، يشكل تقدماً منقوضاً حيث أنّ النساء في القضاء العسكري لا يتولين مناصب قضائية علياً.

التوصيات على المستوى الوطني

1. اعتماد نظام الكوتا في التعيين والترقية للمرأة مع مراعاة الكفاءة.
2. اعتماد لوائح داخلية تراعي الظروف الأسرية والدور الإنجابي للمرأة مثل (العمل في منطقة السكن، الإجازات العائلية الطارئة، أذون المغادرة..).
3. إقرار برامج تدريبية للمرأة يتضمن دراسات حول دور المرأة في القضاء وبرامج متخصصة بالمعايير الدولية لحقوق المرأة ومهارات العمل في القضاء في كافة المجالات.
4. السماح للقاضي المرأة دون قيود في المشاركة في الدراسات والأبحاث الأكاديمية والقضائية في الجامعات والمؤسسات التعليمية.
5. التشبيك مع المؤسسات النسوية محليا ودوليا وشبكات وجمعيات حقوقية مهتمة بعمل القاضي المرأة وضمان الاستمرار في تفعيل دور المرأة في جمعية نادي القضاة، وإتاحة المجال من قبل الإدارة القضائية للقاضي المرأة للتواصل مع شبكات وجمعيات حقوقية مهتمة بعمل القاضي المرأة والاستفادة من برامجها وأعمالها الدراسية والتدريبية والعمل على تشجيع المؤسسات النسوية والحقوقية المحلية والدولية على وضع خطط تضمن توعية المجتمع الفلسطيني بشكل عام والمرأة بشكل خاص في أهمية دور المرأة في القضاء.